الأمم المتحدة
S/RES/2027 (2011)
مجلس الأمن
Distr.: General
20 December 2011

القرار ٢٠٢٧ (٢٠١١)

الذي اتخذه مجلس الأمن في جلسته ٦٦٩١ المعقودة في ٢٠ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١١

إن مجلس الأمن،

إذ يشير إلى قراراته وبيانات رئيسه بشأن بوروندي،

وإذ يؤكد من جديد التزامه القوي بسيادة بوروندي واستقلالها وسلامة أراضيها ووحدتها،

وإذ يرحب بالتقدم الذي أحرزته بوروندي في تحقيق السلام والاستقرار والتنمية، **وإذ يشدد** على ضرورة أن تواصل منظومة الأمم المتحدة والمجتمع الدولي، بما في ذلك المؤسسات المالية الدولية والشركاء الإنمائيون لبوروندي، دعمهما لعملية ترسيخ دعائم السلام وللتنمية الطويلة الأجل في بوروندي،

وإذ يحيط علما بالانتقال السلس من مكتب الأمم المتحدة المتكامل في بوروندي إلى مكتب الأمم المتحدة في بوروندي، **وإذ يشيد** بإسهام الأمم المتحدة المستمر في إحلال السلام والأمن والتنمية في بوروندي،

وإذ يشجع جهود حكومة بوروندي الرامية إلى إفساح المجال لجميع الأحزاب السياسية وإلى الاستمرار في تحسين الحوار فيما بين كافة الجهات الفاعلة ذات الصلة، بما فيها المجتمع المدني،

وإذ يؤيد تجدد التزام بوروندي بعدم التهاون مطلقا مع الفساد،

وإذ يرحب بالعمل المتواصل للجنة بناء السلام في بوروندي وبالزيارة التي قام بها مؤخرا رئيس تشكيلة بوروندي التابعة لها، **وإذ يحيط علما** بالوثيقة الختامية للاستعراض الخامس لتنفيذ الإطار الاستراتيجي لبناء السلام في بوروندي الصادرة في نيسان/أبريل

الرجاء إعادة استعمال الورق

وبالإحاطة التي قدمها رئيس تشكيلة بوروندي التابعة للجنة بناء السلام في ٧ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١١، **وإذ يعترف** بإسهام صندوق بناء السلام في بناء السلام في بوروندي،

وإذ يؤيد التزام بوروندي بالاندماج في المنطقة، لا سيما في الجماعة الاقتصادية لبلدان البحيرات الكبرى وجماعة شرق أفريقيا، والمؤتمر الدولي المعني بمنطقة البحيرات الكبرى،

وإدراكا منه لأهمية العدالة الانتقالية في التشجيع على قيام مصالحة دائمة بين جميع أفراد شعب بوروندي، **وإذ يلاحظ مع التقدير** انتهاء اللجنة التقنية من عملها والتزام حكومة بوروندي بإنشاء آليات للعدالة الانتقالية، وفقا لنتائج المشاورات الوطنية التي جرت في عام ٢٠٠٩ وقرار مجلس الأمن ١٦٠٦ (٢٠٠٥)، فضلا عن اتفاقات أروشا لعام ٢٠٠٠،

وإذ يرحب بإنشاء مكتب أمين المظالم واللجنة الوطنية المستقلة المعنية بحقوق الإنسان،

وإذ يلاحظ ببالغ القلق استمرار وقوع انتهاكات لحقوق الإنسان، لا سيما عمليات الإعدام خارج نطاق القضاء والتعذيب المدفوعة بدوافع سياسية، وتقييد الحريات المدنية، بما في ذلك التحرش والتخويف وفرض القيود على حرية أحزاب المعارضة السياسية ووسائل الإعلام ومنظمات المجتمع المدني في التعبير وتكوين الجمعيات والاجتماع،

وإذ يلاحظ مع شديد القلق الهجمات التي تشن على المدنيين وقوات الأمن وقوات الدفاع في أنحاء مختلفة من البلد وورود تقارير عن القيام بأنشطة شبه عسكرية في بلدان مجاورة، **وإذ يهيب** بكل الضالعين في هذه الأعمال وضع حد لها،

وإذ يهيب بحكومة بوروندي حماية الحريات المدنية، ومحاربة الإفلات من العقاب، لا سيما عن طريق كفالة تقديم المسؤولين عن حوادث التعذيب والإعدام خارج نطاق القضاء وإساءة معاملة المحتجزين إلى العدالة،

وإذ يشير إلى قراراته ١٣٢٥ (٢٠٠٠) و ١٨٢٠ (٢٠٠٨) و ١٨٨٨ (٢٠٠٩) و ١٨٨٩ (٢٠٠٩) المتعلقة بالمرأة والسلام والأمن، وقراريه ١٦٧٤ (٢٠٠٦) و ١٨٩٤ (٢٠٠٩) المتعلقين بحماية المدنيين في التراعات المسلحة، وقراراته ١٦١٢ (٢٠٠٥) و ١٨٨٢ (٢٠٠٩) و ١٩٩٨ (٢٠١١) المتعلقة بالأطفال والتراعات المسلحة،

وقد نظر في التقرير الأول للأمين العام (S/2011/751) عن مكتب الأمم المتحدة في بوروندي،

١ - **يقرر** تمديد ولاية مكتب الأمم المتحدة في بوروندي حتى ١٥ شباط/فبراير ٢٠١٣، على النحو المنصوص عليه في الفقرات الفرعية ٣ (أ) إلى (د) من القرار ١٩٥٩ (٢٠١٠)؛

٢ - **يقرر**، فضلا عما ذُكر في الفقرة ١ أعلاه، أن يواصل مكتب الأمم المتحدة في بوروندي أيضا دعم حكومة بوروندي في المجالات التالية:

(أ) دعم الجهود التي تبذلها الحكومة والمجتمع الدولي للتركيز على التنمية الاجتماعية - الاقتصادية للنساء والشباب وإعادة الإدماج الاجتماعي - الاقتصادي للسكان المتضررين بالنزاع على وجه الخصوص، والدعوة لتعبئة الموارد من أجل بوروندي؛

(ب) دعم اندماج بوروندي في المنطقة بشكل أعمق، حسب الطلب؛

٣ - **يسلّم** بأن حكومة بوروندي تتحمل المسؤولية الأساسية عن بناء السلام وعن الأمن والتنمية الطويلة الأجل في البلد، **ويشجع** حكومة بوروندي على أن تواصل جهودها للتصدي للتحديات التي تواجه توطيد دعائم السلام، لا سيما تحقيق الحكم الديمقراطي ومكافحة الفساد وإصلاح قطاع الأمن وحماية المدنيين والعدالة وتعزيز حقوق الإنسان وحمايتها، مع التركيز بوجه خاص على حقوق المرأة والطفل وكذلك الأقليات المهمشة والضعيفة؛

٤ - **يشجع** حكومة بوروندي على مضاعفة جهودها، مستعينة بمكتب الأمم المتحدة في بوروندي وغيره من الشركاء الدوليين، لتحقيق إصلاحات هيكلية تهدف إلى تعزيز الحوكمة السياسية والاقتصادية والإدارية، ومكافحة الفساد، بغية توفير محركات قوية للنمو الاجتماعي والاقتصادي الدائمين والمنصفين؛

٥ - **يشجع** حكومة بوروندي على أن تنطلق من منظور إقليمي في الجهود التي تبذلها لتوطيد دعائم السلام وإعادة البناء، وخاصة من خلال المشاريع التي تساعد في إحلال السلام والمصالحة وتشجع أوجه التبادل داخل جماعة شرق أفريقيا والجماعة الاقتصادية لبلدان منطقة البحيرات الكبرى والمؤتمر الدولي المعني بمنطقة البحيرات الكبرى؛

٦ - **يؤكد** أهمية إصلاح قطاع الأمن، **ويحث** جميع الشركاء الدوليين، بالاشتراك مع مكتب الأمم المتحدة في بوروندي، على مواصلة دعم جهود حكومة بوروندي لتحسين

الكفاءة المهنية لخدمات الأمن الوطنية والشرطة وتعزيز قدراتهما، ولا سيما في مجال التدريب المتصل بحقوق الإنسان والعنف الجنسي والجنساني، وبغية توطيد حوكمة قطاع الأمن؛

٧ - **يهيب** بحكومة بوروندي أن تقوم، مستعينة بمكتب الأمم المتحدة في بوروندي وشركائها الوطنيين والدوليين، بوضع الصيغة النهائية لورقة استراتيجية الحد من الفقر الجديدة (الورقة الثانية)، مع تضمينها أولويات واضحة في مجال بناء السلام وخطة تنفيذية؛

٨ - **يشجع** حكومة بوروندي ولجنة بناء السلام وشركاءها الوطنيين والدوليين على الوفاء بالتزاماتهما المتعهد بها في الوثيقة الختامية للاستعراض الخامس لتنفيذ الإطار الاستراتيجي لبناء السلام واستعراض هذه الالتزامات عند وضع الصيغة النهائية للورقة الثانية لاستراتيجية الحد من الفقر لتحديد كيفية إسهام لجنة بناء السلام على أفضل وجه في أولويات بناء السلام في بوروندي؛

٩ - **يهيب** بالحكومة اتخاذ جميع الخطوات اللازمة لمنع المزيد من انتهاكات حقوق الإنسان واتخاذ تدابير لضمان سرعة تقديم المسؤولين عن هذه الانتهاكات إلى العدالة؛

١٠ - **يؤكد** ضرورة إجراء تحقيق واف ومقنع ومحايد وشفاف في الجرائم الخطيرة، ولا سيما عمليات الإعدام خارج نطاق القضاء، **ويهيب** بسلطات بوروندي وضع حد لهذه الأعمال الإجرامية وضمان تقديم المسؤولين عنها إلى العدالة؛

١١ - **يهيب** بحكومة بوروندي أن تواصل بذل جهودها لضمان تعزيز وحماية حقوق الإنسان وأن تقوم، بالاشتراك مع شركائها الدوليين، بدعم اللجنة الوطنية المستقلة المعنية بحقوق الإنسان المنشأة حديثا ومكتب أمين المظالم، **ويشجع** كذلك الحكومة على مواصلة محاربتها للإفلات من العقاب واتخاذ التدابير اللازمة لضمان تمتع مواطنيها الكامل بحقوقهم المدنية والسياسية والاجتماعية والاقتصادية والثقافية، على النحو المكرس في دستور بوروندي ووفقا للقانون الدولي لحقوق الإنسان؛

١٢ - **يشجع** حكومة بوروندي على أن تقوم، مستعينة بالشركاء الدوليين ومكتب الأمم المتحدة في بوروندي، حسب الاقتضاء، بإنشاء آليات للعدالة الانتقالية، بما في ذلك إنشاء لجنة لتقصي الحقائق والمصالحة، وفقا للنتائج التي تمخض عنها عمل اللجنة التقنية، والمشاورات الوطنية التي جرت في عام ٢٠٠٩، وقرار مجلس الأمن ١٦٠٦ (٢٠٠٥)، فضلا عن اتفاقات أروشا لعام ٢٠٠٠؛

١٣ - **يحيط علما** بالتقدم الذي أبلغ عنه الأمين العام في وضع نقاط مرجعية لتطور مكتب الأمم المتحدة في بوروندي مستقبلا إلى وجود لفريق قطري تابع للأمم المتحدة، **ويطلب** إطلاعه على الجديد في هذه النقاط المرجعية بحلول ٣١ أيار/مايو ٢٠١٢؛

١٤ - **يطلب** إلى الأمين العام أن يطلع المجلس بانتظام على تنفيذ ولاية مكتب الأمم المتحدة في بوروندي وهذا القرار، مع موافاته بإحاطة بحلول نهاية تموز/يوليه ٢٠١٢ وتقرير بحلول ١٨ كانون الثاني/يناير ٢٠١٣؛

١٥ - **يقرر** أن يبقي هذه المسألة قيد نظره الفعلي.